وامْرَأَةٌ مُخْتَلِعَةٌ : شَبِقَةٌ نَقَلَهُ الصّاغَانِيّ . وفي نَوَادِرِ الأَعْرَابِ : اخْتَلَعُوهُ أَي أَخَذُوا مَالَهُ وهو مَجَازٌ . وتَخَالَعُوا : نَقَضُوا الحِلْفَ والعَهْدَ بَيْنهُم وتَنَاكَثُوا وهو مَجَاز . وفي حَدِيث عُثْمانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كانَ إِذا أُتِيَ بالرَّجُلِ الَّذِي قَدْ تَخَلَّعَ في الشَّرَابِ المُسْكِرِ جَلَدَهُ ثَمَانِينَ . أَي انْهَمَكَ في مُعَاقَرَتِهِ أَوْ بَلَغَ به الثَّمَلُ إِلَى أَن اسْتَرْخَت مَفاصِلُه . وتَخَلَّعَ فِي المَشْي : تَفَكَّكَ وذلِكَ إِذَا هَزَّ مَنْكِبَيْهِ ويديه وأَشَارَ بِهِمَا وهو مَجَازٌ . وممّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْه : الاخْتِلاَعُ : الخَلْعُ . وقَوْلُه تَعَالَى " فَاخْلَعْ نعَلَيْكَ " قِيلَ : هو عَلَى ظاهِرِهِ لأَنَّهُ كانَ مِن جلْدِ حِمَار مَيِّتٍ وقِيلَ : هو أَمْرٌ بالإِقَامَةِ والتَّمَكُّن كما تَقُول لِمَنْ رُمْتَ أَنْ يَتَمَكَّنَ : أَنْزَعْ ثَوْبَكَ وخُفَّكَ ونَحْو ذلِكَ وهُوَ مَجَازٌ وهو قُوْلُ الصُّوفِيَّةِ . وانْخَلَعَ مِن مالِهِ : إِذَا خَرَجَ منْهُ جَمِيعِهِ وعُرِّيَ مِنْهُ كَما يُعَرَّى الإِنْسَانُ إِذا خَلَعَ ثَوْبَهُ وهو مَجَازٌ . وخَلَعَ الرِّبْقَةَ مِن عُنُقِه إِذا نَقَضَ عَهْدَهُ وهو مَجَازٌ ومِنْهُ الحَدِيثُ : مَنْ خَلَعَ يَداً مِن طاعَةٍ لَقِيَ اللهَ لا حُجَّةَ له أَيْ مَنْ خَرَجَ مِن طَاعَةِ سُلْطَانِهِ وعَدَا عَلَيْه بالشَّرِّ . قالَ ابنُ الأَثِيرِ : هو مِنْ خَلَعْتُ الثَّوْبَ إِذَا أَلْقَيْتَهُ عَنْكَ شَبَّهَ الطّاعَةَ واشْتِمَالَهَا عَلَى الإِنْسَانِ بِهِ وخَصَّ اليَدَ لأَنَّ المُعَاهَدَةُ والمُعَاقَدَةَ بِهَا . ومِن المَجَازِ أَيْضاً : خَلَعَ دابَّتَهُ خَلْعاً وخَلَّعَها : أَطْلَقَها مِن قَيْدِها وكذلِكَ خَلَعَ قَيْدَهُ قال : .

وكُلّ أُناسٍ قارَبُوا قَيْدَ فَحْلِهِمْ ... ونَحْنُ خَلَعْنَا قَيْدَهُ فهوَ سارِبُ

ومِنْ مَجَازِ المَجَازِ : خَلَعَ عِذَارَه : إِذا أَلْقَاهُ عَنْ نَفْسِهِ فعَدَا بشرٍّ عَلَى النّاسِ لا زَاجِرَ لَهُ قالَ : .

وأُخْرَى تَكَاءَدُ مَخْلُوعَة ... عَلَى النّاسِ فِي الشَّرِّ أَرْسَانُهَا ومِنْهُ قُوْلُهُمْ للأَمْرَدِ : خَالِعُ العِذَارِ وهو من مَجَازِ مَجَازِ المَجَازِ والعَوَامُّ يَقُولُونَ : خَالِي العِذَارِ . ومِن المَجَازِ أَيْضاً : خَلَعَ الوَالِي العامِلَ وخُلِعَ الخَلِيفَةُ وقِيلَ للأَمِين : المَخْلُوعُ كَما في الأَسَاسِ . وخُلِعَ الوَالِي أَيْ عُزِلَ كما في الصّحاح وقالَ ابْنُ الأَثِيرِ : سُمِّيَ

الخَلْعُ والخَلِيعُ هُنَا اتّسِاعَاً لأَنّهُ قد لَبِسَ الخَلافةَ والإِمَارَةَ ثمّ خَلَعَها . ومنه حدِيثُ عُثْمَانَ : وإِنّكَ تُلاصُ عَلَى خَلْعِهِ أَرادَ الخِلاَفَةَ وتَرْكها وقد ذُكِرَ في ل و ص ومِنَ الغَرِيبِ : كُلّ سَادِسٍ مَخْلُوعٌ كَمَا نَبّهَ عَلَيْه الدّمِيرِيّ وغَيْرهُ . والمُخْتَلِعَات : النّسَاءُ اللّوَاتِي يُخَالِعْن أَزْوَاجَهُنّ مِنْ غَيْرِ مُضَارّةٍ مِنْهُم وهو مَجَازٌ . والمُخَالِعُ : المُقَامِر . قال الخزّار بنُ عَمْروٍ يُخَاطِبُ امْرَأَتَه : .

إِنّ الرّزِيّةَ ما أُلاكِ إِذَا ... هَرّ المُخَالِعُ أَقْدُحَ اليَسْرِ نَقَلَهُ الجَوْهَرِيّ . وفي الأَسَاسِ : خالَعَهُ : قَامَرَهُ لأَنّ المُقَامِرَ يَخْلَعُ مَالَ صَاحِبِهِ وهومَجَازٌ .

وفي اللّسَانِ : المَخْلُوعُ : المَقْمُورُ مَالَهُ : كالخَلِيعِ . والخَلِيعُ : المُسْتَهْتَرُ بالشّرْبِ واللّهْوِ .

والخَلِيعُ : الخَبِيثُ . وَخَلُعَ خَلاعَةً فهو خَلِيعٌ : تَبَاعَدَ . والخَلِيعُ : المُلازِمُ للقِمَارِ